



Conférence générale

31e session
Comité des candidatures

Paris 2001

General Conference

31th Session
Nominations Committee

Conferencia General

31ª reunión
Comité de Candidaturas

Генеральная конференция

31-я сессия
Комитет по кандидатурам

المؤتمر العام
الدورة الحادية والثلاثون
لجنة الترشيحات

大会
第三十一届会议
提名委员会

nom

31 C/NOM/5

م/ترشيحات/٥/٣١

باريس، ٢٢/١٠/٢٠٠١

الأصل: فرنسي

البند ١٢,٤ من جدول الأعمال المؤقت

انتخاب ستة أعضاء في لجنة التوفيق والمساوي الحميدة المنوط بها
السعي لتسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف
في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم

التقديم

طبقاً للقرار ١٦٢ م ت/٥,٢ الصادر عن المجلس التنفيذي، يحيط المدير العام المؤتمر العام علماً
بالترشيحات المقدمة، لكي ينتخب المؤتمر العام ستة أعضاء في اللجنة المشار إليها أعلاه.

القرار المطلوب: الفقرة ١٥.

١ - اعتمد المؤتمر العام في دورته الثانية عشرة، في ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٦٢، بروتوكولا تنشأ
بموجبه لجنة للتوفيق والمساوي الحميدة يناط بها السعي إلى تسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول
الأطراف في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم.

٢ - وبمقتضى المادة ١ من هذا البروتوكول، أنشئت تحت رعاية اليونسكو لجنة للتوفيق والمساوي
الحميدة منوط بها السعي إلى التسوية الودية للخلافات التي تنشأ بين الدول الأطراف في الاتفاقية فيما
يتعلق بتطبيق الاتفاقية أو تفسيرها.

٣ - وعندما أصبح البروتوكول نافذاً في ٢٤ أكتوبر/تشرين الأول ١٩٦٨، انتخب المؤتمر العام في دورته
السادسة عشرة، وطبقاً للمادة ٢ من البروتوكول، أعضاء اللجنة الأحد عشر، في ٦ نوفمبر/تشرين الثاني

١٩٧٠.

٤ - ولما كانت مدة عضوية أعضاء اللجنة الأربعة التالية أسماؤهم قد انتهت، فسيتعين على المؤتمر العام أن يملأ، في دورته الحادية والثلاثين، المقاعد الأربعة الشاغرة المناظرة:

السيد عمر عزيمان	(المغرب)
السيد بيتر كينيلوريا	(جزر سليمان)
السيد خورخيه لوخان مونيوز	(غواتيمالا)
السيد كارلوس أسونساو سيلفا	(البرتغال)

٥ - وبالإضافة إلى ذلك، هناك مقعدان ينبغي شغلها بقيا شاغرين منذ الدورة الثلاثين للمؤتمر العام.

٦ - وترد في الملحق ١ لهذه الوثيقة قائمة بأعضاء اللجنة، مع بيان تواريخ انتخابهم أو إعادة انتخابهم.

٧ - وترد في الملحق ٢ لهذه الوثيقة قائمة الدول الأطراف في البروتوكول حتى ١ يوليو/تموز ٢٠٠١.

٨ - ووفقاً للمادة ٢ من البروتوكول، يجب أن يكون أعضاء اللجنة أشخاصاً ذوي مزايا أخلاقية عالية ونزاهة مشهود بها. وهم يباشرون مهامهم في عضوية اللجنة بصفتهم الشخصية. ويسعى المؤتمر العام عند انتخاب أعضاء اللجنة إلى تضمينها أشخاصاً أكفاء في مجال التربية وأشخاصاً من ذوي الخبرة القضائية أو الخبرة القانونية ولا سيما في المجال الدولي. ويراعي المؤتمر العام أيضاً في اختيار أعضاء اللجنة عدالة التوزيع الجغرافي وتمثيل مختلف صور الحضارة والنظم القانونية الرئيسية.

٩ - وتنص الفقرة ١ من المادة ٤ من البروتوكول على أنه لا يجوز أن تضم اللجنة أكثر من عضو واحد من مواطني أي دولة.

١٠ - وتنص الفقرة ١ من المادة ٣ من البروتوكول على أن يُنتخب أعضاء اللجنة من قائمة أشخاص ترشحهم الدول الأطراف في البروتوكول لهذا الغرض بعد التشاور مع لجانها الوطنية لليونسكو. ولكل دولة طرف أن ترشح ما لا يزيد على أربعة أشخاص يشترط فيهم أن يكونوا من مواطني دول أطراف في البروتوكول.

١١ - وعملاً بما تنص عليه الفقرة ٢ من المادة نفسها دعا المدير العام، بمقتضى الخطاب DG/18/2001/56، المؤرخ في ٩ أبريل/نيسان ٢٠٠١، الدول الأطراف في البروتوكول إلى تقديم ترشيحات.

١٢ - وعقب دراسة تقرير اللجنة المختصة بالاتفاقيات والتوصيات عن هذا البند من جدول الأعمال، طلب المجلس التنفيذي من المدير العام أن يحيل إلى المؤتمر العام ما قد يتلقاه من ترشيحات قبل افتتاح الدورة الحادية والثلاثين، وذلك بعد أن أحاط علماً بأن الدول الأطراف في البروتوكول لم تقدم بعد أي مرشحين.

١٣ - وحتى تاريخ إعداد هذه الوثيقة، لم يرد أي ترشيح من الدول الأطراف في البروتوكول.

١٤- من جهة أخرى، أوصى المجلس التنفيذي المؤتمر العام، مع التشديد على أهمية دور هذه اللجنة، بأن يطلب من المدير العام عقد اجتماع جديد للدول الأطراف في البروتوكول بغية إعادة النظر في الجوانب الإجرائية للجنة لكي تصبح فعالة حقاً.

١٥- وقد يرغب المؤتمر العام في النظر في اعتماد القرار التالي:

إن المؤتمر العام،

١ - وقد لاحظ أن لجنة التوفيق والمساوي الحميدة، المنشأة بموجب بروتوكول ١٠ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٦٢ الملحق باتفاقية ١٤ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٦٠ الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم، لم يعرض عليها قط أي خلاف،

٢ - يدعو المدير العام إلى عقد اجتماع للدول الأطراف في بروتوكول ١٠ ديسمبر/ كانون الأول ١٩٦٢ أثناء انعقاد الدورة الثانية والثلاثين للمؤتمر العام بغية مراجعة الجوانب الإجرائية للجنة لكي تصبح فعالة حقاً.

الملحق الأول

لجنة التوفيق والمساعي الحميدة المنوط بها السعي إلى
تسوية ما قد ينشأ من خلافات بين الدول الأطراف
في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز
في مجال التعليم

قائمة بأسماء أعضاء اللجنة،
مع بيان تواريخ انتخابهم أو إعادة انتخابهم

تاريخ الانتخاب
أو إعادة الانتخاب

الأعضاء

١٩٩٥/١١/١٤	السيد عمر عزيمان (المغرب)
١٩٩٧/١١/١٠	السيد بيبير - ميشيل آيزمان (فرنسا)
١٩٩٩/١١/١٥	السيد اسكندر غطاس (مصر)
١٩٩٥/١١/١٤	السيد بيتر كينيلوريا (جزر سليمان)
١٩٩٥/١١/١٤	السيد خورخيه لوخان مونيوز (غواتيمالا)
١٩٩٧/١١/١٠	السيد فرانشييسكو مارجيوتا بروليو (إيطاليا)
١٩٩٧/١١/١٠	السيد سيدفريه أوردونيز (الفلبين)
١٩٩٥/١١/١٤	السيد كارلوس أسونساو سيلفا (البرتغال)
١٩٩٧/١١/١٠	السيد سعيد التل (الأردن)

الملحق الثاني

قائمة الدول الأطراف في بروتوكول إنشاء لجنة التوفيق والمساوي الحميدة
المنوط بها السعي الى تسوية الخلافات التي قد تنشأ بين الدول الأطراف
في الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم

(باريس، ١٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٦٢)

السنغال	الأرجنتين
غواتيمالا	الأردن
فرنسا	اسبانيا
الفلبين	استراليا
قبرص	اسرائيل
كوت ديفوار	ألمانيا
كوستاريكا	أوغندا
مالطة	ايطاليا
مدغشقر	البرتغال
مصر	بروني دار السلام
المغرب	بنما
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	جزر سليمان
النرويج	الجمهورية العربية الليبية
النيجر	الدنمارك
هولندا	دومينيكا
	سانت فنسنت وغرينادين